

# ما حكم الحنث في اليمين أكثر من مرة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول حلفت واقسمت بالله العظيم خمس مرات على ان افعل هذا الامر غدا وكنت في حالة غضب وفي اليوم وكنت في حالة حلفت واقسمت بالله العظيم خمس مرات - [00:00:00](#) على ان افعل هذا الامر غدا وكنت في حالة غضب وفي اليوم الثاني ندمت فلم افعل هذا الامر الذي اقسمت عليه فماذا علي الان؟ وماذا يعني امر لا يجوز؟ حلف انه يفعل امرا لا يجوز - [00:00:20](#) وهو غضبان الكفارة عليه كفارة اليمين ولا يجوز ان يفعل الشيء الممنوع ويكفر كفارة يمين ويكفي كفارة واحدة عن جميع الايمان المكررة تكفي واحدة. نعم والغضب اذا لم يزل الشعور - [00:00:37](#) فان صاحبه يؤاخذ. اما اذا ازال الشعور صار ما يدري ما يقول فلا تنعقد يمينه بعدم القصد نعم - [00:00:58](#)